

من وزير التربية

إلى

السيدات والسادة

المديرين العامين ومديري الإدارة المركزية

المندوبين الجهويين للتربية

مديرات و مديري المدارس الإعدادية والمعاهد

الموضوع: حول المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة أستاذ تعليم أول فوق الرتبة (دورة 2019)
المرجع: - الأمر عدد 114 لسنة 1973 المؤرخ في 17 مارس 1973 المتعلق بضبط النظام الاساسي الخاص بسلك المدرسين العاملين بالمدارس الاعدادية والمعاهد التابعة لوزارة التربية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تمتته وآخرها الأمر عدد 1163 لسنة 2015 المؤرخ في 04 سبتمبر 2015.
 - القرار المؤرخ في 05 سبتمبر 2019 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة أستاذ تعليم أول فوق الرتبة .
 - القرار المؤرخ في 27 نوفمبر 2019 المتعلق بفتح المناظرة .

و بعد، أعلمكم بأن وزارة التربية تنظم يوم 20 جانفي 2020 والأيام الموالية مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة أستاذ تعليم أول فوق الرتبة.

(1) شروط الترشح :

يُمكن أن يترشح للمناظرة :

- الأساتذة الأول للتعليم الثانوي المترسمون في ربتهم والمتوفر فيهم شرط خمس (05) سنوات أقدمية على الأقل في الرتبة في تاريخ ختم الترشيحات (20 ديسمبر 2019) مع مراعاة أحكام الفصل 29 (ثالثا) من الأمر عدد 114 لسنة 1973 المؤرخ في 17 مارس 1973 المشار إليه أعلاه .
- أساتذة التعليم الثانوي المميزون المترسمون في ربتهم والمباشرون للتدريس والذين أحرزوا على الشهادة الوطنية للإجازة أو شهادة الأستاذية أو على عناوين أو شهادات معترف بمعادلتها والمتوفر فيهم شرط خمس (05) سنوات أقدمية على الأقل في الرتبة في تاريخ ختم الترشيحات (20 ديسمبر 2019) مع مراعاة أحكام الفصل 29 (ثالثا) من الأمر عدد 114 لسنة 1973 المؤرخ في 17 مارس

1973 المشار إليه أعلاه . والمتحصلين في آخر تفقد بيداغوجي على عدد بيداغوجي يساوي 11 من 20 على الأقل.

- أساتذة التعليم الثانوي المميزون المترسمون في ربتهم القائمون بعمل إداري أو المكلفون بخطة وظيفية أو الملحقون المترسمون والذين أحرزوا على الشهادة الوطنية للإجازة أو شهادة الأستاذية أو على عناوين أو شهادات معترف بمعادلتها والمتوفر فيهم شرط خمس (05) سنوات أقدمية على الأقل في الرتبة في تاريخ ختم الترشيحات (20 ديسمبر 2019) مع مراعاة أحكام الفصل 29 (ثالثا) من الأمر عدد 114 لسنة 1973 المؤرخ في 17 مارس 1973 المشار إليه أعلاه والمتحصلين على 11 من 20 على الأقل كمعدل حسابي لآخر عدد بيداغوجي وعدد إداري ويحتسب في حالة عدم توفر عدد بيداغوجي المعدل الحسابي لآخر عدد إداري وعشرة (10) كعدد بيداغوجي.

(2) ترتيب المترشحين :

يقع ترتيب المترشحين حسب الجدارة طبقا للمقاييس التالية :

أ- بالنسبة إلى الأساتذة الأول للتعليم الثانوي وأساتذة التعليم الثانوي المميزين المباشرين للتدريس:

* الأقدمية العامة : نقطة (1) عن كل سنة

* الأقدمية في رتبة : نقطة (1) عن كل سنة

* آخر عدد بيداغوجي للمترشح على 20 قبل تاريخ غلق الترشيحات

* التنفيل بعدد أقصاه عشر (10) نقاط للمشاركين في تأليف الكتب المدرسية وفي الدراسات

والبحوث ذات الصبغة البيداغوجية البحتة والوسائل التعليمية الموازية المؤشرة من قبل وزارة التربية للسنتين الأخيرتين اللتين تسبقان المناظرة .

* التنفيل على الأقدمية في التدريس ب:

- نقطة (1) واحدة بعد قضاء ثماني (8) سنوات تدريس

- رُبع نقطة (0.25) عن كل سنة تدريس بعد ثماني (8) سنوات

ب- بالنسبة إلى الأساتذة الأول للتعليم الثانوي وأساتذة التعليم الثانوي المميزين القائمين

بعمل إداري أو المكلفين بخطة وظيفية أو الملحقين:

* الأقدمية العامة : نقطة (1) عن كل سنة

* الأقدمية في رتبة أستاذ تعليم ثانوي: نقطة (1) عن كل سنة إلى حدود 31 ديسمبر 2014

* المعدل الحسابي لآخر عدد بيداغوجي وعدد إداري ويحتسب في حالة عدم توفر عدد

بيداغوجي المعدل الحسابي لآخر عدد إداري وعشرة (10) كعدد بيداغوجي.

* التنفيل بعدد أقصاه عشر (10) نقاط للمشاركين في تأليف الكتب المدرسية وفي الدراسات

والبحوث ذات الصبغة البيداغوجية البحتة والوسائل التعليمية الموازية المؤشرة من قبل وزارة التربية

للسنتين الأخيرتين اللتين تسبقان المناظرة .

* التنفيل بأربع (04) نقاط على أقصى تقدير للمرشحين الذين تم تكليفهم بخطة وظيفية لمدة خمس سنوات على الأقلّ بالإدارة المركزية أو الجهوية أو بالمؤسسات التربوية وبياشرون الخطة عند الترشح وذلك كالآتي :

- مدير عام أو مدير : أربع نقاط (04)
- كاهية مدير أو مدير مساعد : ثلاث نقاط (03)
- رئيس مصلحة أو مدير مؤسسة تربوية أو ناظر : نقطتان (02)

3) كيفية الترشح :

يتعيّن على الأساتذة الذين تتوفر فيهم الشروط المطلوبة والراغبين في الترشح للمناظرة المذكورة التسجيل لدورة 2019 عبر الشبكة التربوية على الموقع التالي: www.Edunet.tn في أجل أقصاه يوم 20 ديسمبر 2019 ثمّ سحب مطلب الترشح وإرساله عن طريق التسلسل الإداري في أجل أقصاه يوم 23 ديسمبر 2019 ويكون هذا المطلب مرفقا وجوبا بالوثائق التالية:

* قائمة في الخدمات مؤشرة و ممضاة من قبل رئيس الإدارة

* نسخة من قرار الانتداب

* نسخة من قرار التسمية في الرتبة الحالية

* نسخة من قرار التسمية في رتبة أستاذ تعليم ثانوي

* نسخة مطابقة للأصل من الشهادة الوطنية للإجازة أو الأستاذية بالنسبة للأساتذة المميزين

* نسخة من تقرير آخر تفقد بيداغوجي .

* نسخة من العدد الإداري بالنسبة إلى المترشحين غير المباشرين للتدريس.

* نسخة عند الاقتضاء من الكتب المدرسية والدراسات والبحوث ذات الصبغة البيداغوجية البحتة والوسائل التعليمية الموازية المؤشرة من قبل وزارة التربية للستين الأخيرتين السابقتين للمناظرة والتي أعدها المترشح أو ساهم في إعدادها.

ملاحظة : يُرفض كل مطلب ترشح لا يتضمن مطبوعة الترشح عن بعد أو يقدم بعد تاريخ ايداع

ملفات الترشح 23 ديسمبر 2019.

والرجاء :

- من السيدات والسادة المديرين العامين ومديري الإدارة المركزية توجيه مطالب المترشحين الراجعين إليهم بالنظر إلى الإدارة العامة للموارد البشرية، بعد التأكد من توفر الوثائق المطلوبة في أجل لا يتجاوز يوم 25 ديسمبر 2019.


- ومن السيدات والسادة مديرات ومديري المدارس الإعدادية والمعاهد توجيه مطالب المترشحين إلى المندوبيات الجهوية للتربية الراجعين إليها بالنظر في أجل أقصاه يوم 25 ديسمبر 2019.

والمرغوب من:

+ السيد المدير العام للموارد البشرية التأكد من احتواء الملفات على كل الوثائق المطلوبة وتوجيهها إلى إدارة المناظرات المهنية مجمعة ومرفقة بقائمة اسمية في المترشحين قبل يوم 06 جانفي 2020.

+ السيدات والسادة المندوبين الجهويين للتربية دراسة مطالب الترشح والتأكد من استجابة أصحابها إلى الشروط المطلوبة والتأكد من احتواء الملفات على كل الوثائق المطلوبة ثم توجيهها إلى إدارة المناظرات المهنية مجمعة ومرفقة بقائمة اسمية في المترشحين في أجل أقصاه يوم 10 جانفي 2020.

والسلام


عن وزير التربية
الكاتب العام
نور الدين بن رجب

